

فشل الرأسمالية : الاقتصاد الإسلامي سبيل النجاة من الأزمة المالية

أ. ميسم الصغير

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة / سيدي بلعباس

meisseem_86@yahoo.fr E-mail :

Tel/Fax : 07 94 71 81 96 / 048 56 72 24

مقدمة:

إن الاقتصاد الإسلامي، اقتصاد سماوي، مترل من الله تعالى على حبيبه المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم ليكون رحمة للعالمين من خلال تنظيمه لحياهم الدينية والدنيوية، ونفعا وإصلاحا للأفراد والأسر والدولة، وحلا للمشاكل الاقتصادية التي يواجهها هؤلاء جميعا، وإن من مميزات الشريعة الإسلامية أنما جاءت وافية وكافية لحاجات العباد في كل زمان ومكان، ومحقة للمصالح المؤدية للسعادة في الحياة الدنيا والآخرة في جوانبها المتعددة. حيث قدم الإسلام النموذج الصالح والسليم، وأدار الاقتصاد الإسلامي إمبراطورية عظيمة متنوعة الشعوب والأجناس والأعراف والألوان لارتكازها على أصول ثابتة وواضحة لا مجال فيها للاجتهاد ولا تتغير بتغير الزمان ولا تتبدل بتبدل المكان كتحريم الربا في قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البقرة: ٢٧٥، وعلى جانب متغير أيضا، يمثل منطقة الفراغ التشريعي والذي تم تفويضه إلى أهل الاجتهاد وذلك حسب متطلبات كل عصر، وهذا ما يعبر عن قدرة الشريعة الإسلامية على التطور، تلبية للمصالح العامة.

واليوم نرى الحقيقة بأعيننا محسنة على أرض الواقع، فعلى الرغم مما آلت إليه الحضارة العالمية من إنجازات هائلة على الصعيد المادي، فقد فشلت الرأسمالية المتمثلة في الأنظمة الاقتصادية الوضعية في أن تقدم البديل العادل وأصبحت تعاني من عقم فكري شديد تمثل في العجز الكامل في إيجاد الحلول اللازمة لمختلف المشاكل والأزمات التي أصابت العالم في دورات متتالية، وأخطرها الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة التي نجحت الولايات المتحدة الأمريكية رأس النظام الرأسمالي في تصديرها للعالم كله، ليتحمل الفقراء فاتورة سفة الأغنياء.

فإذا كان بعض أركان النظام الرأسمالي ينادي بتطبيق الاقتصاد الإسلامي كوقاية وعلاج من ألم الأزمات، فما بال الأمة العربية والإسلامية تبعد عن هذا الجانب فهي اليوم مدعوة أكثر من أي وقت مضى، للعودة إلى حالتها الفكرية، ومنهج عزها وسوددها، علّ دورها الحضاري يسطع من جديد لتعود كما كانت « خير أمة أخرجت للناس » فتكون نورا يقتدى ونبراسا يحتذى.

وعلى هذا الأساس تتمثل إشكالية بحثنا في السؤال الرئيسي التالي:

بعد انهيار الاقتصاد الاشتراكي وفشل الاقتصاد الرأسمالي الليبرالي، هل يعتبر الاقتصاد الإسلامي بديل أساسي خصوصا بعد مناداة الغرب بتطبيقه كسبيل للنجاة من الأزمة المالية؟

إن السؤال الرئيسي يقودنا إلى طرح مجموعة من التساؤلات الفرعية كالتالي:

- 1- ما هي أسباب الأزمة المالية الراهنة؟ وكيف نشأت؟
- 2- ما هو التشخيص لهذه الأزمة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية؟
- 3- ما هي الحلول المقترحة للخروج من الأزمة وفقا لمبادئ الاقتصاد الإسلامي؟

أ- أهمية وهدف الدراسة:

يمكن تحديد أهمية الدراسة فيما يلي :

- 1- تتجلى أهمية الدراسة في تحديد وإدراك الألم الذي أصاب النظام الرأسمالي نتيجة اعتماده على مبادئ وأساسيات لا تخدم سوى طرف واحد من المعادلة الاقتصادية القائمة ضد مصلحة طرف آخر.
- 2- التعرف على مبادئ الاقتصاد الإسلامي من خلال تشخيص الألم الذي أصاب النظام الرأسمالي
- 3- إبراز دور الاقتصاد الإسلامي في حل معضلات الاقتصاد الرأسمالي المعاصر، وإنقاذ العالم من ويلات الأزمات التي حلت به نتيجة مساوئ هذا النظام، وما أفرزته العولمة من كوارث، يعاني العالم كله من آثارها
- 4- بيان محاسن الشريعة الإسلامية بالمقارنة مع القوانين الوضعية في مجال المعاملات الاقتصادية وإبراز معالمها الرئيسية التي تصلح لكل زمان ومكان خصوصا في ظل الأزمات الراهنة.

ب- المنهج المتبع:

للإجابة على الإشكالية قمنا باتباع المنهج الوصفي القائم على التحليل بالمقارنة مع الاقتصاد الوضعي خاصة وإن الاقتصاد الإسلامي ثابت في قواعده ومصادره وهو صالح لكل زمان ومكان.

ج- خطة البحث:

تم تقسيم خطة البحث وهذا بغرض الإجابة على كل التساؤلات السابقة وفق النقاط التالية :

- 1- ماهية الأزمة المالية العالمية من المنظور الرأسمالي
 - 2- تشخيص الأزمة من المنظور الإسلامي
 - 3- تطبيق الاقتصاد الإسلامي وقاية وعلاج من الأزمة المالية
 - 1- ماهية الأزمة المالية العالمية من المنظور الرأسمالي:
- بدأت الأزمة المالية شرارها في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 2007 ثم اندلعت نيرانها في سبتمبر 2008 في صورة اختيارات متتالية لعدة مؤسسات مالية كبرى من بنوك وشركات تأمين وشركات التمويل العقاري وصناديق استثمار، وامتدت إلى جميع أنحاء العالم في صورة ركود يخيّم على حركة الأسواق وانخفاضات في معدل النمو. 1
- حيث خلال العقود الثلاثة الماضية حدثت تحولات مهمة على صعيد العلاقات الاقتصادية والمالية الدولية في ظل سياسات الليبرالية الاقتصادية الجديدة، والتي أفرزت أجواء عولمية فرضت ما سمي بالعولمة المالية، هذه التحولات تجسدت بـ: 2

- ظهور المشتقات المالية
 - التقدم التكنولوجي الكبير في مجال الاتصالات
 - ظهور أنواع جديدة من الشركات كالشركات القابضة والشركات التابعة لأغراض تجارية ومالية معينة
 - هيمنة الفكر الرأسمالي الليبرالي المتمثل في (إجماع واشنطن) الذي تجسد في برامج التثبيت والتكيف الهيكلي برعاية صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية.
- حيث هذه التحولات كانت بمثابة تحفز لحدوث أزمة مالية ما وهذا بالفعل ما حدث في سنة 2008، وكان سبب هذه الأزمة القروض الربوية الهائلة الذي قدمتها المؤسسات المالية والتي بلغت 11 تريليون دولار لشراء المنازل، بالإضافة إلى قروض استهلاكية بموجب بطاقات الائتمان بلغت حوالي 11 تريليون دولار أيضا، ثم قامت المؤسسات المالية ببيع هذه القروض إلى شركات توريق، وإعادة إقراض ما حصلته في تمويل عقاري جديد مرات متتالية، وقامت

شركات التوريق بإصدار سندات بقيمة هذه القروض وطرحتها في الأسواق المالية، وتم تداولها بإعادة بيعها لآخرين ومنهم إلى غيرهم في تيارات متتالية، وذلك بأسعار أكثر من قيمتها الاسمية.³

وفي المقابل قام المقرضون أصحاب المنازل بإعادة رهن العقارات بعد تقييمها بمبالغ أكثر من قيمتها الأصلية، والحصول على قروض من مؤسسات أخرى باعت بدورها هذه القروض إلى شركات التوريق* التي أصدرت بموجبها سندات وطرحتها في أسواق المال والبورصات للتداول.⁴

وفي خطوة ثالثة تم إصدار أدوات مالية (مشتقات)**، للمقامرة على فروق أسعار هذه السندات وتم طرحها في الأسواق هي الأخرى ويتم تداولها منفصلة عن السندات، وبالتالي حتمت المنازل بعدد كبير من القروض التي تفوق قيمة هذه المنازل وانقطعت الصلة بين حملة السندات وبين المقرضين، ولما تشبع لسوق العقاري وقل الطلب انخفضت أسعار العقارات، وفي ظل تزايد الفوائد وعدم قدرة أصحاب المنازل على إعادة بيعها أو رهنها والحصول على قروض جديدة توقفوا عن سداد أقساط القروض وفوائدها وهنا بدأت أسعار السندات في الانخفاض واتجه حملتها إلى بيعها بخسارة وتوقفت المؤسسات المالية عن الإقراض نظرا لتعثر المقرضين السابقين وبالتالي قل الطلب مرة أخرى على العقارات فانخفضت قيمتها.

ومن المقرر قانونا أن المؤسسات المالية المقدمة للقروض على الرغم من بيعها لهذه القروض تعتبر مسؤولة مع شركات التوريق عن متابعة تحصيل الأقساط والفوائد وتسليمها لحملة السندات، ويتوقف المقرضين عن السداد تركوا المنازل للمؤسسات المالية التي أصبحت قيمتها أقل بكثير من قيمة القروض فضلا عن عدم إمكان هذه المؤسسات بيعها للركود الحاصل في سوق العقارات.⁵

تكرس هذا العجز مع عجز مؤسسات التأمين عن الوفاء بما التزمت به تجاه البنوك المقرضة من السداد عن أصحاب الدين العقاري في حال تخلفهم عن التزامهم اتجاه البنوك المقرضة المؤمن لها، فتهددت البنوك بالإفلاس، ليزيد الطين بلة إسرار أكثر أصحاب الودائع البنكية إلى سحب أرصدهم خشية فقدها، فانتقلت عدوى خوف عامة المودعين من بنك لآخر ومن دولة لأخرى رغم انعدام أسباب المخاوف في الدول الأخرى للوقت الراهن على الأقل. ودخل الاقتصاد في مرحلة ركود متتابعة وفشل النظام الرأسمالي الممثل في الولايات المتحدة الأمريكية في احتواء الأزمة المالية على الرغم من المبالغ الضخمة التي ضختها للمؤسسات المالية، فصارت أزمة الرهن العقاري في أمريكا أزمة عالمية.⁶

2- تشخيص الأزمة من المنظور الإسلامي:

ترجع الأزمة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية إلى تعاملات وممارسات محرمة شرعا وذلك من خلال ما يلي:⁷

1-2- الرهن العقاري:

يتم الرهن العقاري من خلال عقد ثلاثي الأطراف يشمل مالك العقار، والمشتري، والممول قد يكون بنك أو شركة تمويل عقاري، وهذا الأسلوب غير جائز شرعا في المنظور الإسلامي، لأنه كما ذكر مجمع الفقه الإسلامي يعد السكن من الحاجات الأساسية للإنسان وينبغي أن يوفر بطرق مشروعة وعمل حلال، أما الطريقة التي تسلكها البنوك العقارية وغيرها من الإقراض بفائدة قلت أو كثرت فهي محرمة شرعا لما فيها من التعامل بالربا. أما الطرق المشروعة التي تتعامل بها المؤسسات المالية الإسلامية فمنها شراء مؤسسة التمويل العقار وبيعه مرابحة، وكذا إبرام عقد استصناع (مقاوله) مع العميل لبناء المبنى أو العقار... إلخ.

2-2- إعادة بيع أو رهن العقار:⁸

حيث يقوم المشتري ببيع العقار المرهون أو رهنه مقابل قرض جديد بفائدة، وبذلك يتحمل العقار الواحد بحقوق متعددة غير كافية لسداد القرضين، وهذه المسألة باطلة شرعا لأنها تنطوي على قرض جديد بفائدة ربوية، ولأنه رهن الشيء المرهون بدين آخر دون إذن المرقن.

2-3- التوريق:⁹

وهو غير جائز شرعا لأن عملية التوريق تتكون ببيع الدين لشركة التوريق بأقل من قيمته وهذا يعني أن تدفع الشركة أقل وتأخذ أكثر وهو عين الربا، كما أن السندات التي تصدرها شركات التوريق تدر دخلا عبارة عن فوائد وهي ربا، بالإضافة إلى أن السندات يتم تداولها في البورصة بالأجل أو على أقساط وهو من بيع الدين بالدين وهو منهي عنه شرعا.

2-4- الفوائد الربوية:

كل عمليات التمويل العقاري وتوابعها التي كانت السبب الرئيسي في الأزمة المالية العالمية تقوم على الفوائد على القروض وهذا ربا محرم لقوله تعالى: ﴿يَمْحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ البقرة: ٢٧٦¹⁰

2-5- المشتقات المالية:¹¹

وهذه ابتكرها شياطين التمويل المعاصر من أجل الجشع وتحقيق مزيد من الأرباح والفوائد وهي عبارة عن عقود فرعية تشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية مثل: أوراق مالية أو عملات أجنبية أو سلع. ومن أهم أدوات المشتقات المالية: العقود المستقبلية والخيارات وهذه المشتقات غير جائزة شرعا لأنها تخدم مصلحة طرف على حساب طرف آخر.

2-6- الجانب السلوكي والأخلاقي للأزمة:¹²

إن من أهم أسباب الأزمة السلوكيات غير السوية من جانب المتعاملين في المجال المالي مثل الطمع والجشع والفرع والهلج إلى جانب الممارسات غير الأخلاقية التي انتشرت في المؤسسات والأسواق المالية مثل: الفساد والمعلومات المضللة والكذب والاحتيال بهدف الحصول على المزيد من الفوائد والأرباح وتجنب الخسائر دون أن يكون الهدف هو الاستثمار الحقيقي والحصول على نصيب من الأرباح التي تحققها الشركات التي يساهم فيها الأشخاص. وتأكيدا لهذا الجانب السلوكي والأخلاقي قول الرسول صلى الله عليه وسلم: « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم وذكر منهم المتنفق سلعته بالخلف الكاذب ».

2-7- تضخم الاقتصاد المالي والانفصام بينه وبين الاقتصاد الحقيقي:¹³

قد أصبح التعامل في النقود والتمويل ذاته يبعث وشراء من خلال المداينات والائتمان وهذا جعل حجم التمويل المتاح من خلال الائتمان أضعاف قيمة الاقتصاد الحقيقي مما أدى إلى خلل في التوازن بينهما، وفي الاقتصاد الإسلامي فإن أي تيار مالي لا بد أن يقابله تيار سلعي ولا يسمح الإسلام بجني أرباح من خلال التيارات والتدفقات المالية وحدها وإلا كان ربا لأن المال لا يولد مال وإنما يأتي نتيجة جهد وعمل.

2-8- أساليب المقامرة قصيرة الأجل:¹⁴

فالذي أشعل نار الأزمة المقامرة التي تقوم على توقعات المقامرين بتغير الأسعار في الفترات القصيرة لكسب فروق الأسعار وزيادة حجم التعامل بإتاحة التعامل لمن لا يملك مالا أو أوراقا مالية وذلك من خلال آليات مثل: بيع السلعة قبل اكتمال حيازتها: عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من اشترى طعاما، فلا يبيعه حتى يستوفيه ويقبضه، قال: وكنا نشترى الطعام من الركبان جزافا (بلا كيل ولا وزن ولا تقدير) فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى ننقله من مكانه».¹⁵

وعن حكيم بن حزام قال: قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الرجل يسألني البيع وليس عندي، ما أبيع منه ثم ابتاعه من السوق، فقال: لا تبع ما ليس عندك».¹⁶

فهذا البيع غير جائز شرعا وهذا النوع من الغرر الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وعليه نستنتج من خلال ما سبق أي من خلال التشخيص وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية أن هذه الأزمة المالية هي في مجملها أزمة نظام ربوي،¹⁷ والثابت تاريخيا أن الخروج على منهج الله تعالى ينتهي بصاحبه إلى الدمار التام في الدنيا والآخرة وقد اتمارت النظم الشيوعية والاشتراكية، وسقوط هذه النظم ليس معناه نجاح الرأسمالية فهي نظام وضعي لا يقل فسادا ولا وحشية عن النظم اليسارية.

وقد ظل النظام الرأسمالي يتخبط ويترجح حتى جاءت الأزمة المالية الراهنة فكشفت عن فشله وقصور نظامه، وأعدت إلى الأذهان روعة نظام الاقتصاد الإسلامي وضرورة العودة إلى شرع الله تعالى الذي هو أعلم بمن خلق حيث قال الله تعالى: «ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير».¹⁸

فقد أصبح النظام الرأسمالي اليوم يستغيث بالمبادئ الإسلامية باعتبارها طوق النجاة من الأزمة المالية، حيث دعت كبريات الصحف الاقتصادية الأوروبية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية في المجالات الاقتصادية كحل أمثل للتخلص من الكارثة الاقتصادية التي تخيم على العالم اليوم بأسره وتهدده بالخراب. ففي افتتاحية العدد المؤرخ في 2008/09/11 من المجلة الاقتصادية الفرنسية التي تحمل اسم (challenges) كتب رئيس تحريرها بوفيس فنست مقالا أثار موجة عارمة من الجدل وردود الفعل في الأوساط الاقتصادية قائلا: 19

«أظن أننا بحاجة أكثر في هذه الأزمة إلى قراءة القرآن، لفهم ما يحدث بنا وبمصارفنا، لأنه لو حاول القائمون على مصارفنا احترام ما ورد في القرآن من تعاليم وطبقوها ما حل بنا من الكوارث والأزمات ما حل، وما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري، لأن النقود لا تلد نقودا».

كذلك طالب رولان لا سكن رئيس تحرير صحيفة المال الفرنسية في افتتاحية العدد المؤرخ في 2008/09/25 بـ:²⁰

«ضرورة تطبيق الشريعة الإسلامية في المجال المالي والاقتصادي لوضع حد لهذه الأزمة التي تهز أسواق العالم جراء التلاعب بقواعد التعامل، والإفراط في المقامرات الوهمية غير المشروعة».

وعرض رولان لا سكن وأكد قناعته بفشل الرأسمالية فشلا ذريعا، وبضرورة البحث عن البديل فكتب افتتاحية تحت عنوان: "هل تأهلت سوق المال الأمريكية المعروفة باسم وول ستريت لاعتناق مبادئ الشريعة الإسلامية" ولخص في هذه الافتتاحية المخاطر المتعلقة بالنظم الرأسمالية وضرورة الإسراع في البحث عن خيارات بديلة كان مقدمتها تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية على الرغم من تعارضها مع تقاليد الغربيين ومعتقداتهم الدينية فأصبح الجميع ينادي بأحكام الشريعة الإسلامية لحل مشكلاتهم سواء جهات رسمية أو غير رسمية من أركان النظام الرأسمالي وتأكيدا لذلك قوله تعالى: «ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب».²¹

إذن ما هو الحل وفقا لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية؟

2-9- تطبيق الاقتصاد الإسلامي وقساية وعلاج من الأزمة المالية:

يشترط لتطبيق الاقتصاد الإسلامي أن يتوافر في المجتمع عقيدة يؤمن بها ويعمل من أجلها، وقيم معنية يتفاعل فيها الجانب المادي والروحي لإقامة مجتمع متكافل، متعاطف، متعاون له فهم خاص بالعلاقات الإنسانية في إطار تتسجم فيه عقيدة المسلم مع قيمه الإسلامية وفيما يلي نوجز أهم هذه المبادئ العامة الضرورية والأساسية كأرض يقوم عليها بناء الاقتصاد الإسلامي وذلك في البنود التالية:

2-10- العقيدة:²²

الإيمان بالله وحده إلها معبودا هي عقيدة الإسلام قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ النساء: ٣٦ والعقيدة هي الجانب النظري الذي يدعو إليه الإسلام ويطلب الإيمان به أولا وقبل كل شيء إيمانا لا يرقى إليه شك

وهي الأساس الذي تبنى عليه الشريعة، لكون العقيدة هي القوة المعنوية التي توحى باحترام الشريعة وقد مضت سنة الله في خلقه أن يكون للعقيدة سلطان على ما يقوم به الفرد من أعمال وتصرفات، فالعقيدة الإسلامية تحمي المسلم الحق من الوقوع في الخطأ، ونحي فيه روح المراقبة لقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ (١١) غافر: ١٩ وقال جل شأنه: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسْرُوكُمْ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ (١٢) النحل: ١٩²³، فالمسلم صحيح العقيدة قوي الإيمان يعلم الخير ويتنهي وينهى عن مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية دون رقيب خارجي.

11-2- المساواة بين الناس:²⁴

أخذ الإسلام منذ اللحظة الأولى مبدأ المساواة في جميع الحقوق كدعامة أساسية تحقق للأفراد والجماعات العدل في المعاملات وتحميهم من عبث العابثين وانحرافاتهم، فليس هناك تفاضل بين مسلم وآخر إلا بقدر عمله الصالح، وفي هذا يقول جل شأنه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ﴾ (١٣) الحجرات: ١٣²⁵

وقد حقق الإسلام المساواة في شؤون الاقتصاد فجعل الناس سواسية أمام الفرص المتاحة وجعل من حق كل فرد أن يمتلك وأن يعمل، محققا تكافؤ الفرص بين الناس في ميادين النشاط الاقتصادي المختلفة، ليأخذ كل عامل ومجتهد ثمرات عمله وجزاء اجتهاده.

12-2- العدل:²⁶

العدل من أهم الأركان والمبادئ التي يقيم عليها الإسلام مجتمعه الصالح المتكافل، وكل مجتمع لا يقوم على العدل هو مجتمع فاسد سائر إلى الانحلال ثم الزوال السريع. والعدالة في الإسلام لها ميزان واحد تطبق على الجميع دون تفرقة وفي مساواة تامة وفي هذا يقول الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط، ولا يجرمنكم شتان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون»²⁷، في هذه الآية يطلب الله تعالى من المؤمنين أن يكونوا شديدي الحرص على العدل، شديدي الوفاء له وهذا معنى القوام.

فالعدل صمام الأمن والأمان في المجتمع الإسلامي ومن أهم دعائمه الاستقرار الاقتصادي حيث يطمئن الناس على حقوقهم ونتائج أعمالهم ولا يخشوا تسلط الأقوياء وبطش الحكام فالاستقرار والنمو والازدهار الاقتصادي ليس له من سبيل سوى نشر العدل بين الناس والقضاء والحكم به.

13-2- التكافل الاجتماعي:²⁸

مبدأ التكافل الاجتماعي أن يكون كل فرد في كفالة جماعته يؤدي ما عليه من حقوق وواجبات وأن يكون كل قادر وولي أمر كفيل في مجتمعه أن يحافظ على مصالح العباد ويدفع عنهم الضرر ويحميهم ويعطي كل ذي حق حقه، ويعين الضعفاء ويسد حاجة المحتاجين، ولقد وضع الإسلام نظام التكافل الاجتماعي لكي يحرم الظلم والعدوان، ويمنع كل طرق الكسب غير المشروع مثل: التعامل بالربا، والغش والتدليس والاحتكار والنهب والسرقة وابتزاز أموال الناس بالباطل. وتؤخذ الزكاة فريضة معلومة من أموال الأغنياء لترد للفقراء. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَقٌّ

مَعْلُومٌ﴾ (٢٤) المعارج: ٢٤²⁹ ولعلّ أبلغ تعبير جامع لمعنى التكافل الاجتماعي في الإسلام قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».³⁰

فلو نظرنا إلى عالمنا اليوم لوجدناه بعيد كل البعد عن هذه المبادئ السالفة الذكر، ونتيجة لذلك فهو يشهد أزمات ومشاكل عديدة تنبعث من أعماق النظام الرأسمالي الذي يعتنق الحرية المنفلتة والذي تسبب في خسائر هائلة قدرت بنحو 6200 مليار دولار من الثروات المالية، حيث قام هذا النظام على صنم تضخيم ثروة الأغنياء على حساب امتصاص أقوات البسطاء والمهمشين من محدودي الدخل، واتخاذ المال إلهاً يعبد من دون الله، وتفنن في كثر المال، وسلوك ممارسات الكسب الحرام، وأكل المال بالباطل، وإهدار المال في حروب استباقية أكلت الأخضر واليابس، وعانت آلة القتل فساداً في الأرض تعمل بلا عقل ولا قلب لإشباع شهوات التعصب والحقد والسيطرة، والتعطش الدائم لدماء الشعوب المستضعفة.

حيث يضع الإسلام العلاج الواقعي من تلك الأزمات العامة بتكريم الإنسان وضمان حصوله على ضروريات الحياة بكرامة فقال تعالى: «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير مما خلقنا تفضيلاً»³¹، وجعل حفظ النفس والعقل والنسل والمال من المقاصد العامة للشرعية الإسلامية.

ويمنع الإسلام الاحتكار والاستغلال والفساد والجشع والصفقات الوهمية والمقامرة، وبيع الديون، والربا وإعادة رهن العقارات والتداول المتكرر في الصفقة الواحدة على عقار واحد، ونهى القرآن عن المقامرة بقوله تعالى: «إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون»³².

وقال صلى الله عليه وسلم: «المحتكر ملعون»، ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عند الإنسان، وهو ما يحدث في الصفقات الوهمية وبيع الغرر ونهى صلى الله عليه وسلم عن بيع الدين بالدين وهذه المحظورات كانت من أسباب فشل الرأسمالية المعاصرة.³³

وفي هذا المجال بالتحديد يبرز دور الاقتصاد الإسلامي كسبيل ينبغي إتاحة الفرصة أمامه وتطبيق مبادئه للخروج من الأزمة الحانقة التي يكتوي بنارها العالم أهمها ما يلي:³⁴

- 1- رقابة الضمير والخوف من الله تعالى
- 2- منع الفساد والابتعاد عن المقامرات
- 3- اتخاذ القرارات الرقابية على المعاملات في أسواق المال والنقد
- 4- وقف التعامل بنظام الفوائد الربوية وفتح الباب لكل المعاملات التي أحلها الله تعالى في البيع والشراء والإيجار والمزارة والمراجعة والمضاربة والاستصناع والقرض الحسن بعيداً عن أي غبن أو غش أو ربا أو ابتزاز
- 5- منع عمليات التوريق وبيع الديون لغير المدين
- 6- منع عمليات غسيل الأمير والمشتقات المالية الوهمية وبيع الإنسان ما ليس عنده
- 7- الالتزام بضوابط الاستثمار الحقيقي المبني على الإنتاج لأن المال لا يولد مال
- 8- الالتزام والاعتماد على صيغ التمويل الإسلامي وتجنب المعاملات غير المشروعة فمن خلال ما سبق الإسلام وحده هو الكفيل بحل الأزمات التي يعاني منها العالم وهو الدين المنقذ من كل الويلات والمشاكل لأنه يدعو بالحكمة والموعظة الحسنة والتعايش بسلام بين الأمم والشعوب لإيجاد حلول لقضايا التنمية والاستقرار بعيداً عن الفتن والتراعات والحروب التي أشعلتها أحقاد النظام الرأسمالي والمسلمون باتحادهم والرجوع إلى مبادئ الشريعة الإسلامية يشكلون بالتأكيد قوة اقتصادية عظمى تمكنهم من التفوق والازدهار في شتى المجالات.

الخاتمة:

أثبت الانهيار المالي العالمي فشل الفكر الرأسمالي الذي يعتمد على مبادئ كالحرية المطلقة في المعاملات الاقتصادية، المادية، الأنانية، حيث أن انهيار غالبية المؤسسات المالية في العالم من بنوك وشركات تأمين وصناديق استثمار إلى جانب البورصات هو أكبر دليل على فشل وقصور هذا الفكر، فبعض هذه المؤسسات أفلس وخرج من السوق والبعض الآخر يعاني خسائر فادحة، مما اضطر العديد من الدول الكبرى إلى التنحي جانباً عن الفكر الرأسمالي والقيام بتأميم هذه المؤسسات درءاً للانهيارات المتتالية التي تواجهها، لذلك أخذت بعض الدول بالفكر الاقتصادي الإسلامي للخروج من هذه الأزمة.

حيث كان من أسباب انهيار الفكر الرأسمالي في أمريكا والعالم التوسع في الاقتصاد الورقي ونظم التوريق والقروض الربوية والرهن العقاري مما أدى إلى انهيار معظم المؤسسات المالية في أمريكا. والحل لتفادي تداعيات الأزمة هو تطبيق نظم الاقتصاد الإسلامي، حيث أن حركة المال في الإسلام يقابلها إنتاج السلع والخدمات على عكس ما يحدث في النظم الرأسمالية التي تعتمد على البورصة ونظم التوريق والمقامرات. فالنظام الإسلامي هو البديل الأساسي والمخرج الوحيد لكل المشاكل والأزمات المعاصرة.

الهوامش والمراجع:

أولاً: الكتب السماوية

1- القرآن الكريم

ثانياً: الكتب الحديثة

- 2- رضا صاحب أبو حمد، الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
- 3- سناء عبد السلام جابر سليمان، تحقيق التوازن الاقتصادي من منظور إسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010.
- 4- شيماء عبد الستار، العولمة والمنظمات الدولية المالية، دار أيله للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
- 5- عبد العزيز قاسم محارب، التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.

6- عوف محمود الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، مؤسسة الثقافة الجامعية، 2007.

7- محمود حسين الوادي وآخرون، الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة، عمان، 2010.

ثالثاً: مقالات منشورة على مواقع الأنترنت

8- عبد العظيم أبو زيد، النظام المصرفي الإسلامي «الملتزم» بديلاً من الصيرفة الربوية، مقال منشور على موقع

الأنترنت: www.sitononline.org/alabwab/edare.htm

9- منتدى التمويل الإسلامي، مفهوم المشتقات المالية والهندسة المالية، مقال منشور على موقع الأنترنت:

www.islamfin.go-forum.net/t793.topic

الهوامش :

¹ عبد العزيز قاسم محارب، التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، ص. 421.

² شيماء عبد الستار، العولمة والمنظمات الدولية المالية، عمان، 2010، ص. 205.

- ³ عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سابق، ص. 422.
- ⁴ التوريق: تحويل أصول مالية غير سائلة مثل القروض إلى أوراق مالية مثل الأسهم والسندات قابلة للتداول في اسواق رأس المال.
- ⁵ عبد العزيز قاسم محارب، التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص. 422.
- ⁶ مشتقات: هي عبارة عن عقود مالية تشتق قيمتها من قيمة أصول حقيقة يتم إبرامها في الحاضر على أن يتم التنفيذ في المستقبل.
- ⁷ عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سابق، ص. 422-423.
- ⁸ عبد العظيم أبو زيد، النظام المصرفي الإسلامي (الملتزم) بديلا من الصيرفة الربوية، مقال منشور على الأنترنت، تاريخ التصفح 2012/02/11، الموقع: www.siiionline.org/alabwab/edare.htm
- ⁹ عبد العزيز قاسم محارب، التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص. 424.
- ¹⁰ عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سابق، ص. 424-425.
- ¹¹ نفس المرجع السابق، ص. 425.
- ¹² سورة البقرة، الآية 275.
- ¹³ منتدى التمويل الإسلامي، مفهوم المشتقات المالية والهندسة المالية، مقال منشور في موقع الأنترنت: www.islamfin.go.forum.net/t793، تاريخ التصفح 2012/04/01، ص. 01.
- ¹⁴ سناء عبد السلام جابر سليمان، تحقيق التوازن الاقتصادي من منظور إسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص. 15-16.
- ¹⁵ عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سابق، ص. 426.
- ¹⁶ رضا صاحب أبو حمد، الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي، عمان، 2006، ص. 104.
- ¹⁷ رضا صاحب أبو حمد، مرجع سابق، ص. 104.
- ¹⁸ نفس المرجع السابق، ص. 104.105.
- ¹⁹ عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سابق، ص. 427.
- ²⁰ سورة الملك، الآية 14.
- ²¹ عبد العزيز قاسم محارب، التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص. 432.
- ²² عبد العزيز قاسم محارب، نفس المرجع السابق، ص. 432-433.
- ²³ سورة الطلاق، الآية 2-3.
- ²⁴ عوف محمد الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص. 10.
- ²⁵ سورة النحل، الآية 19.
- ²⁶ عوف محمد الكفراوي، مرجع سابق، ص. 11.
- ²⁷ سورة الحجرات، الآية 13.
- ²⁸ عوف محمد الكفراوي، مرجع سابق، ص. 12.
- ²⁹ سورة المائدة، الآية 8.
- ³⁰ عوف محمد الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، مرجع سابق، ص. 14.
- ³¹ سورة المعارج، الآية 24.
- ³² رواه مسلم وأحمد في مسنده.
- ³³ سورة الإسراء، الآية 70.
- ³⁴ سورة المائدة، الآية 90.
- ³⁵ محمود حسين الوادي وآخرون، الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة، عمان، 2010، ص. 19.
- ³⁶ عبد العزيز قاسم محارب، التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص. 530.